الاسلام او جماعة منهم من القرن الاول اي انكر واكونه بالروح والجسد
ولا يسع احدا من اهل الاسلام انكاره لانه تكذيب للقران ففي انكاره
من اصله من اصله كفر واما انكار المعراج فمعصية فقط لا كفر قوله
لانه قد انكر ثقات عليه والمعراج فقد انكر ايضا بل انكار المعراج اقوى
الاحسن ان يقول فالواجب التعرض له ايضا لانه قد انكر ايهم قوله
والحق كما اشرنا الخ اعلم ان الاقوال ثلاثة اولها وهو التحقيق ان
الاسرا بالروح والجسد يقظة وثانيها ان الاسرا مناما وثالثها ان
الاسرا بالروح فقط لكن يقظة قوله انه كان اي الاسرا وقوله بشهادة
الكتاب والسنة الخ فتقضيته ان القران يوخذ منه ان الاسرا بالروح والجسد
يقظة وان القرن الاول قد اختلفوا في ذالك وانما الاجماع من القرن
الثاني ويرد عليه انه لا يعقل عدم اجماع القرن الاول مع تصريح القران
والسنة بذالك فالاحسن ان يقول ان الاسرا من مكة الى بيت
المقدس ثابت بالكتاب والسنة وكونه بالروح والجسد مقام اخر وهو
الصحيح لانه المتبادر من لفظ الاسرا ولاجماع القرن الثاني خلافا لبعض
اهل القرن الاول فانهم كانوا يقولون ان الاسرا مناما فان قلت فما
الفرق بين الاسرا مناما والاسرا بالروح فالجواب ان الاول ظاهر
لانه يكون كالرؤية المنامية واما الثاني فلا نوم اصلا بل الجسم يكون
كالغافل والروح ذاهبة لموضع اخر ثم ظهر ان قوله بشهادة الكتاب
والسنة راجع لقوله من المسجد الحرام وقوله باجماع الثاني راجع لكونه
يقظة بالروح والجسد فتحولف ونشر مشوش قوله بشهادة الكتاب
اي فمنكره كافر قوله ثم الى السما اي ثم عرج به من المسجد الاقصى الى السما
اي جنسها الصادق بكل منها قوله بالاحاديث المشهورة اي فمنكره يفسق
فقط قوله ومنها اي السما الى الجنة الى المستوى العرشي هي فوق السما السابع
بينه قوله ثم الى المستوى الخ حاصله ان الخلاف في ثلاثة واما الجنة فتتفق
عليها وكلامه والده يقتضي ان الخلاف في اربعة حيث قال ومنها الى
الجنة او المستوى او العرش او طرف العالم اقوال اه والصواب كلامه
هنا دون كلام والده فالجنة لا خلاف فيها قوله او طرف العالم فيه اشكال

لانهم

لانهم قالوا العرش اخر المخلوقات وكلامه هنا يقتضي خلافه واجيب ٢١
بان من قال ليس فوق العرش شيء الفلاسفة واما اهل السنة فيجوزون
مخلوقات فوق العرش قوله بخبر الواحد اي فلا يعزر منكره ان
كان مثله يخفى عليه قبل التوقيف ويعزر بعده وادب الادب اللايق
بحاله ولا يفسق نعم ان انكره بعد التاديب فسق قوله وهو امر ممكن
الخ اشارة لقياس والصغرى محذوفة على امرين الامكان واخبار الصا
دق والثاني ثابت بخلاف الاول وقد بينه الشارح بعد ذالك بقوله ودليل
الامكان فان قلت اذا كان ممكنا فلاي شيء استعظمه الكفار وكفروا
النبي صلى الله عليه وسلم حين اخبرهم به اجيب بان علة ذالك
قصور نظرهم في المعارف الالهية وعدم اهليتهم لفهم الاسرار الربا
نية قوله اما تماثل الاجسام وانما تختلف بالعوارض فجسم الادمي
كالحجر وجسم الحمار كجسم الانسان وانما اختلفت بالصور والعوارض
وهو لا يخفى عليك انه لا يحتاج لهذا الا على فرض عدم باب للسما والافقد
ثبت ان لها ابوابا فلا حاجة لهذا قوله واما عدمه معطوف على اما
تماثل قوله كما يجوز ان على الارض فقد يخسف بالمحدث في الارض عند
الزلازل ثم تلتئم قوله وهو انه لا يلزم الخ واستعظام الكفرة له لقصور
نظرهم وعمى بصائرهم وعدم اهليتهم لفهم الاسرار الرحمانية قوله مت
علة معجزة انه اي ضرورة انها من الايات القرانية قوله من جهة اخر امعه
ونهاجهتها ان قلنا انه كرامة لها او جهة ابويها ان قلنا انه كرامة
لابويها او جهة الجميع ان قلنا كرامة للجميع فالمراد اظهار شرفها او
شرف ابويها او شرفهما معا قوله وبرئت فقيل امر مصعوق العقل مهموم
اللازم معقود بثبوت التوكيد الحقيقية وفعله من يتاتى منه الخطاب
كالحكم وعايشه مفعول قوله براة ام المؤمنين اي في الاحترام والتعظيم
وحرمة المناكحة لا في جواز الخلوة والنظر وعدم نقض الوضوء بلمسهن
فيجب تجديد براتها او شك فيها كفر فيقتل ان لم يتب واما من قذفها
بغير ما برأها منه فتحكمها فيه حكم زوجاته صلى الله عليه وسلم وقيل
يجد لها ويشكل لاذيته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل يجد حدين تعظيما

Copyright © King Saud University